



وزارة المياه والري / سلطة المياه
قطاع شؤون العطاءات والأصول والمستودعات
مديرية العطاءات والمشتريات

التعليمات والشروط العامة والخاصة والمواصفات وجدول الكميات ونماذج الكفالات

عطاء رقم: ٩٨/مشتريات/٢٠٢٦
توريد وتركيب أنظمة كاميرات على الخزانات
التابعة لشركة مياهنا

آخر موعد لاستلام العروض هو الساعة الحادية عشر ظهرا يوم الاثنين الموافق ٢٠٢٦/٨/١٠

آخر موعد لبيع وثائق العطاء يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢٦/٧/٢٢

آخر موعد لتقديم الاستفسارات يوم الثلاثاء الموافق ٢٠٢٦/٧/٢٨

على المناقص الالتزام بتعبئة وتفريغ أسعاره على جدول الكميات المرفق بالوثيقة وبخلاف ذلك سيتم استبعاد العرض

المحتويات

الصفحة	الموضوع
	الجزء الاول
	الشروط الخاصة
	الجزء الثاني
	المواصفات الفنية
	الجزء الثالث
	جدول الكميات
	الجزء الرابع
	نماذج الكفالات

الجزء الأول

الشروط الخاصة

اولاً: الشروط الخاصة

١. المواصفات الفنية والشروط العامة والخاصة والعرض المقدم وأية مراسلات أخرى من مقدم العرض وموافق عليها من السلطة تعتبر جميعها أجزاء لا تتجزأ من وثائق العطاء.
٢. الشروط العامة والواردة بنظام رقم (٨) لسنة ٢٠٢٢ نظام المشتريات الحكومية وتعليمات تنظيم اجراءات المشتريات الحكومية لسنة 2022 الصادرة واي ملاحق صدرت لاحقا لهذه الانظمة والتعليمات تعتبر جزء لا يتجزأ من وثائق العطاء ما لم تتعارض مع الشروط الخاصة وفي حال تعارضهما تعتمد الشروط الخاصة.
٣. يرفق بالعرض تامين مالي (تامين دخول العطاء) كفالة بنكية او شيك مصدق بنسبة لا تقل عن (٢٪) من قيمة العرض المقدم وتبقى صالحة لمدة ١٢٠ يوم اعتبارا من تاريخ اخر موعد لفتح العروض وترد التأمينات لذوي العروض غير الفائزة بعد استكمال اجراءات الاحالة وتقديم تامين حسن تنفيذ من صاحب العرض الفائز.
٤. يقدم صاحب العرض الفائز تامين مالي (تامين حسن تنفيذ) كفالة بنكية فقط بنسبه لا تقل عن (١٠٪) من إجمالي قيمه الإحالة خلال ١٠ أيام من تاريخ التبليغ، وتبقى سارية المفعول لحين استكمال اجراءات التوريد اصوليا.
٥. بعد استكمال اجراءات التوريد والافراج عن تامين حسن التنفيذ اصوليا يقدم صاحب العرض الفائز تامين مالي (تامين صيانة) كفالة بنكية فقط بنسبة لا تقل عن (٥٪) من إجمالي قيمة الاحالة ولمدة (365) يوم لضمان صلاحية اللوازم وجودتها ومطابقتها للمواصفات وشروط العقد، ويعاد هذا التأمين الى المتعهد بعد أن يقدم براءة ذمة من الدائرة المستفيدة.
٦. ضرورة التقيد بنماذج الكفالات المرفقة.
٧. يتم تحميل كلفة الاعلان على المناقص المحال عليه العطاء (لمرة واحدة فقط)
٨. ضرورة تحديد المدد التالية صراحه:
 - مدة توريد اللوازم على ان تكون ١٢٠ يوم.
 - مدة تركيب اللوازم ٣٠ يوم
 - مدة التشغيل بالمواقع ٣٠ يوم
 - مدة الصيانه ٣٦٥ يوم
٩. يعتبر قرار الاحالة نافذا المفعول اعتبارا من تاريخ دفع رسوم الطوابع وإذا لم تدفع رسوم الطوابع خلال المدة الممنوحة بكتاب التبليغ (اشعار الاحالة) يعتبر قرار الاحالة نافذ المفعول من تاريخ اخر يوم ممنوح بكتاب اشعار الاحالة.
١٠. يعتبر تقديم عرض المناقص التزاما منه بأنه مطلع ومتفهم لجميع مواد نظام المشتريات الحكومية وتعليماته ووثائق دعوة العطاء.

١١. على المناقص التقييد بما يلي:

- يعد المناقص عرضه واسعاره على الجداول والنماذج المرفقة بدعوة العطاء ويختتم ويوقع كافة وثائق دعوة العطاء ويقدمها ضمن العرض كاملة.
- على المناقص ان يكتب اسمه ورقم العطاء بخط واضح والتاريخ المحدد كآخر موعد لتقديم العروض وعنوانه الكامل والدقيق في عرضه متضمنا رقم صندوق البريد والرمز البريدي والهاتف والهاتف النقال والفاكس والبريد الالكتروني لترسل اليه المراسلات المتعلقة بالعطاء.
- على المناقص أن يبلغ الدائرة خطيا عن أي تغيير أو تعديل في عنوانه ، وتعتبر جميع المراسلات التي تترك له في العنوان المذكور أو ترسل اليه في البريد أو بأي وسيلة ارسال أخرى كأنها وصلت فعلا وسلمت في حينه وبخلاف ذلك يحق للجنة العطاءات أن تستبعد العرض.
- ١٢. يجب أن يكون العرض المقدم ساريا وغير جائز الرجوع عنه لمدة لا تقل عن (١٢٠) يوما من التاريخ المحدد كآخر موعد لتقديم العروض
- ١٣. يتم توقيع الاتفاقية /أمر الشراء من قبل صاحب العرض الفائز أو من ينوب عنه قانونيا خلال عشرة أيام من تاريخ صدور كتاب التبليغ بالإحالة، ويحق للسلطة مصادرة كفالة دخول العطاء إذا تخلف عن توقيع الاتفاقية بالموعد المحدد.
- ١٤. إذا أخل المتعهد أو قصر بتنفيذ ما التزم به في الموعد المحدد بالعقد فتطبق بحقه الإجراءات الواردة في المادة ١٤-أ من ملحق رقم ١ من نظام المشتريات الحكومية رقم (٨) لسنة ٢٠٢٢
- ١٥. إذا تأخر المتعهد في تنفيذ ما التزم به في الموعد المحدد بالعقد فتفرض عليه غرامة مالية بنسبة (٠,٥%) نصف بالمائة من قيمة اللوازم التي تأخر المتعهد في توريدها عن كل اسبوع او جزء من الاسبوع بما لا يزيد عن 5 % من قيمة الاحالة بصرف النظر عن الضرر الناشئ عن التأخير في التنفيذ وفي جميع الاحوال للجنة العطاءات الحق بفسخ العقد وشراء اللوازم التي تأخر المتعهد في توريدها وتحميله فروق الاسعار دون سابق انذار.
- ١٦. للمتعهد الذي يدعي وجود ظروف طارئة تسبب تأخير تنفيذ العقد ان يقدم طلبا خطيا لسلطة المياه عن نشوء تلك الظروف خلال مدة لا تتجاوز ٧ أيام من تاريخ وقوعها مبينا فيه أسباب تمديد العقد والوثائق التي تثبت ذلك، ويجب رفض أي طلبات تتعلق بتأخير التنفيذ تقدم بعد انتهاء مدة التوريد وحسب المادة ١١ من الملحق رقم ١ من نظام المشتريات الحكومية رقم ٨ لسنة ٢٠٢٢
- ١٧. للسلطة الحق بطلب أية شهادات أو معلومات تراها ضرورية للتأكد من جودة اللوازم.
- ١٨. على المتعهد الذي يرغب بتقديم خصم على أسعاره أن يذكرها رقميا وكتابيا صراحة في جدول الكميات في بند منفصل بعد القيمة الإجمالية لعرضه ولن ينظر في الخصم المذكور على أي وثيقة أخرى من وثائق العطاء.
- ١٩. على جميع المناقصين المهتمين تعبئة الجداول الخاصة بالمواصفات الفنية وجداول الكميات وتوقيعها من قبل الشركة وما عدا ذلك لا ينظر في العرض المقدم.
- ٢٠. تحدد الأسعار الافردية والإجمالية مفقطة بالدينار الأردني شاملة كافة الرسوم الجمركية والرسوم والضرائب الأخرى بما فيها الضريبة العامة على المبيعات وكلفة جميع الفحوصات اللازمة، على أساس واصل المستودعات المركزية لسلطو المياه والمواقع التي سيتم التركيب بها ويؤخذ بالقيم المثبتة كتابه إذا ما اختلف مع القيم المثبتة بالأرقام كلما حقق ذلك مصلحه للسلطة.
- ٢١. الجدول رقم (١) يتضمن المواقع وحسب الإحداثيات التي سيتم فيها تركيب أنظمة مراقبة بالكاميرات وعدد ها (٢٧٩) موقع وتكون قيمة العطاء الإجمالية بناء عليها.

٢٢. يحق للجنة الاشراف على اعمال العطاء إعادة توزيع المواد المورده وحسب الجدول رقم (١) في الملحق بما تراه مناسب وحسب الضروره الامنيه للمواقع.
٢٣. على المتعهد تزويد السلطة بأسماء الافرقه الفنيه والاداريه التي ستقوم بتركيب النظام للحصول على التصاريح اللازمه.
٢٤. على المتعهد توريد وتركيب وتشغيل كافة المواد التي وردة في جدول الكميات وحسب المواصفات المطلوبة
٢٥. على المتعهد تزويد السلطة ببرنامج زمني مقترح يبين مواعيد التركيب والزيارات لكل موقع وبموافقة لجنة الاشراف وخلال ٣٠ يوم من قرار الاحاله.
٢٦. في حال وجود تضارب بين سعر الوحدة والمبلغ الاجمالي يجب اعتماد سعر الوحدة وتصحيح المجموع والسعر الاجمالي وفقا لذلك ما لم يكن هناك ما يثبت بشكل واضح ان العلامة العشرية في غير موضعها.
٢٧. في حال وجود خطأ في مجموع المبالغ في جدول الكميات نتيجة عملية الاضافة والطرح للمجاميع الفرعية فيجب اعتماد المجاميع الفرعية وتصحيح السعر الاجمالي وفقا لذلك.
٢٨. بناء على جدول رقم واحد في الملحق يتم صرف قيمة العطاء الاجماليه عند الانتهاء من التوريد والتركيب كامل المواقع المطلوبه ضمن العطاء وتسليم جميع اللازم اصوليا لسلطة المياه وإدخال القيود بموجب قرار لجان الاستلام ومستندات خاليه من أي تحفظ او موانع للصرف وموقعه حسب الأصول.
٢٩. يجب ارفاق شهادات الجوده للشركات الصانعه لهذه اللوازم.
٣٠. يضمن المورد ان تكون اللوازم المورده جديده ١٠٠٪ خاليه من أي عيوب في الصنع او في المادة ومن طراز حديث لم يتوقف انتاجها على ان تكون سنة الصنع للموديل ٢٠٢٤ او أحدث.
٣١. إضافة أي شهادات تحددها الجهة الطالبه بالاسم.
٣٢. للسلطة الحق بإلغاء العطاء دون بيان الأسباب ولا يحق لأحد بالاعتراض على قرار السلطة بهذا الخصوص.
٣٣. ستم الإحالة على مناقص واحد حيث أن العطاء غير قابل للتجزئة.
٣٤. يلتزم المتعهد بتأمين مكتب مساعدة على مدار الساعة مزود بارقام هاتفية محددة ونقطة اتصال معروفة لاستقبال الاعطال والملاحظات الواردة من مركز التحكم بالسلطة بخصوص ضمان ادامة الخدمة المقدمة وتسجيل كافة البيانات الخاصة بالمتابعة لحين اعادة الخدمة للعمل.
٣٥. سيتم احواله العطاء على اساس معيار السعر واستيفاء المتطلبات الفنية والتعاقدية للعطاء. حسب ما ورد في المادة رقم ٢٩ من تعليمات تنظيم اجراءات المشتريات الحكومية رقم ٨ لسنة ٢٠٢٢.
٣٦. الالتزام بنموذج تقديم الاعتراض المرفق.
٣٧. مرفق مدونة السلوك الوظيفي (للتعامل مع المقاولين والاستشاريين والموردين لكل من عطاءات التنفيذ والمشتريات واللوازم) للالتزام بمضمونها.
٣٨. يجب على المناقص عدم الافصاح سواء خلال فترة سريان العطاء أو بعدها عن أي معلومات سرية حصل عليها كنتيجة أو بسبب هذا العطاء ولا أن يستخدم مثل هذه المعلومات لأجل أغراض غير التي خصصت لها وفقاً لشروط وأحكام هذا العطاء.

٣٩. على المتعهد تحمل المسؤولية الكاملة لضمان توافق الأنظمة التي سيستخدمها مع الأنظمة العاملة حالياً وأية أنظمة يتم استخدامها مستقبلاً لنفس الخدمة.
٤٠. ان ستلام اللوازم من قبل سلطة المياه وفحصها من قبل لجنة الاستلام او أي جهة أخرى لا يعفي المورد من مسؤولياته اتجاه اللوازم الموردة طيلة الضمان وللسلطة الحق بإعادتها وشراءها على حسابه إذا تبين وجود عيب او عطل مصنعي خلال استخدامها او ثبت ان اللوازم غير جيدة.
٤١. تلتزم الشركة بان لا تكون موديلات الاجهزة المصنعه حسب الطلب او مصنعه لجهه او بلد معين فقط (ان تكون الاجهزة معروضه لجميع الأسواق العالمية) وان تكون موديلات معروضه على الموقع الرسمي للشركة المصنعه.
٤٢. تعد هذه الشروط إلزامية، وعدم تحقيق أي منها يؤدي إلى استبعاد المناقص بشكل مباشر.
٤٣. يلزم المناقص بتقديم كتاب تفويض رسمي (Manufacturing Authorization Form – MAF) صادر عن الشركة الأم (الشركة المصنعة) وموجه إلى وزارة المياه والري / سلطة المياه يشتمل على إقرار رسمي بأهلية المناقص وخبرته لتنفيذ العطاء، مع التنصيص الصريح على اسم العطاء ضمن محتوى الخطاب مع توضيح معلومات التواصل لمسؤول مبيعات الشركة الأم في الأردن.
٤٤. يجب على المناقص تزويد السلطة بشهادة شراكة (Partnership Certificate) صادرة عن الشركة المصنعة (الشركة الأم) اضافة لكتاب التفويض الرسمي المطلوب في النقطة السابقة.
٤٥. يجب أن يكون لدى المناقص المتقدم للعطاء ثلاثة مهندسين على الأقل من ذوي الاختصاص والعلاقة، مدربين ومؤهلين وحاصلين على شهادات فنية ذات أعلى تصنيف من قبل الشركة المصنعة (الأم) للمرجيات والمعدات المقدمة (جميعها)، مع ضرورة تقديم ورافاق الشهادات الأصلية لإثبات هذه المؤهلات على أن يكونوا موظفين رسميين في الشركة مدرجين في المؤسسة العامة الضمان الاجتماعي بتاريخ قبل تاريخ طرح العطاء.
٤٦. يجب أن يكون لدى الفريق شهادة معتمدة من الشركة المصنعة للكوابل.
٤٧. يجب ألا يقل رأس مال الشركة المشاركة في العطاء عن ١٠٠,٠٠٠ دينار أردني (JOD) خلال السنوات الثلاث الماضية.
٤٨. يجب أن يكون المناقص متخصصاً في أنظمة المراقبة وتوابعها على ان تكون جميعها مدرجة ضمن الغايات التجارية للشركة في سجلها التجاري لدى وزارة الصناعة والتجارة لمدة لا تقل عن ٣ سنوات.
٤٩. ألا تقل عدد سنوات الخبرة للشركة المشاركة في العطاء عن ثلاثة سنوات في أنظمة كاميرات المراقبة والأنظمة الداعمة لها بناء على مرجعية التاريخ للغايات التجارية.
٥٠. يجب على المناقص اجراء زيارة ميدانية لجميع المواقع وتقديم مخطط تفصيلي للأعمال المدنية
٥١. يتحمل المناقص مسؤولية جميع الأعمال المدنية على أن تعتمد المواد المستخدمة عند التنفيذ من قبل وزارة المياه والري / سلطة المياه، وأن يتم تصويب الأوضاع لما كانت عليه، مع التزام المناقص بصيانة أي أعطال ناتجة عن عملية الحفر، التمديد، أو التركيب على البنية التحتية.
٥٢. يجب على المناقص الالتزام واتباع كودات البناء الوطني الأردني الصادرة عن مجلس البناء الوطني ووزارة الأشغال العامة والإسكان عند تنفيذ كافة الأعمال الإنشائية والمدنية المتعلقة بالعطاء وأعمال الترميم وتصويب الوضع.

٥٣. يجب على مقدم العرض تقديم بيان امتثال بنداً بنداً (Comply / Do Not Comply) لكل مواصفة، مع الإشارة إلى Part Number, Model, and Datasheets
٥٤. يجب على المناقص تضمين أي مكونات إضافية للنظام ضرورية لضمان تشغيل النظام ووظائفه بسلاسة وكفاءة، حتى لو لم يتم ذكرها في قائمة الكميات أو المواد أدناه.
٥٥. يجب أن تكون أجهزة الربط الشبكي (Network Industrial Switches) واكسسواراتها (SFP Transceivers) وبرمجية إدارة الشبكة (NMS) من نفس الشركة المصنعة والعلامة التجارية.
٥٦. يجب أن تكون الكاميرات وأجهزة التسجيل (NVRs) من نفس الشركة المصنعة والعلامة التجارية.
٥٧. يجب أن تكون آلية الاتصال بين الكاميرات وأجهزة التسجيل عبر بروتوكول خاص حصراً (Private Protocol)، إضافة إلى ضرورة دعم بروتوكول ONVIF لضمان التوافقية المستقبلية مع أي أنواع أخرى موجودة في الموقع.
٥٨. يجب أن تمتلك الشركة المصنعة لكل من المواد المطلوبة أعلاه مصانعها الخاصة لإنتاج وتصنيع المعدات، بما يضمن جودة التصنيع والالتزام بالمعايير الصناعية المعتمدة، وعلى المناقص تقديم ما يثبت ذلك من خلال وثائق رسمية من الشركة الأم.
٥٩. يجب أن يكون لدى الشركة الأم للكاميرات وأجهزة التسجيل مركز دعم فني (Technical Support Hub) في منطقة الشرق الأوسط مع توفر فريق دعم فني يتحدث اللغة العربية، وأن يكون ضمن نفس المنطقة الزمنية (Time Zone).
٦٠. يتوجب على الشركة المصنعة للكاميرات وأجهزة التسجيل توفير دعم فني ميداني (On-site Support) عند الحاجة.
٦١. أي مواد مطلوبة في العطاء يجب أن تكون مصنعة بالكامل لدى مصانع الشركة الأم وأنا أي مواد يتم تصنيعها أو تجميعها لدى طرف ثالث (third party) مرفوضة
٦٢. صنعة للكاميرات أن تكون حائزة على الأقل على شهادات ISO 27017, ISO 27001, ISO 9001، مع إرفاق الشهادات.
٦٣. يجب أن تكون الكاميرات وأجهزة التسجيل (NVRs) المقدمة جديدة ومصنعة بتاريخ أحدث من تاريخ الاحالة، وأن تكون الأرقام التسلسلية للأجهزة صادرة باسم وزارة المياه والري.
٦٤. يجب أن يكون لدى الشركة المصنعة للكابلات شهادات ISO 9001 و ISO 14001 وUL.
٦٥. يشترط أن يكون CAT 6 cable من منشأ أمريكي أو أوروبي وحاصل على جميع الشهادات والاعتمادات المطلوبة (ISO/IEC ،ANSI/TIA 568.2-D، CPR Euroclass Eca، IEC 60332-1-2، EN 50173-1، EN 50173-1، 11801-1، UKCA، EU CE).
٦٦. للسلطة الحق بالاحاله على الأنواع الجيده من اللوازم واستثناء الأنواع غير الجيده بناء على تجربة السلطة لها وكذلك للسلطة الحق بأجراء الاختبارات اللازمه للتأكد من جودة اللوازم.

٦٧. يلتزم المناقص بربط جميع الكاميرات في كافة المحطات مع النظام الحالي المعتمد لدى الوزارة، بما يضمن توفير خاصية (Live View) و (playback) من خلال مركز التحكم الرئيسي، إضافة إلى تحقيق التكامل الكامل (Integration) مع النظام القائم في المبنى الرئيسي للوزارة، بما يضمن التشغيل الموحد ورفع كفاءة المراقبة وإدارة النظام بشكل مركزي على أن لا يؤثر على أداء مركز التحكم والسيطره.

٦٨. موعد الزيارة الميدانية في مبنى سلطة المياه الشميساني خلف فندق الماريوت الساعة ١٠ صباحا من يوم الاحد تاريخ ٢٠٢٦/٧/٢٦.

الجزء الثاني

المواصفات الفنية

- ١- على المتعهد الالتزام بالالتزام بتوفير رسم كروكي لكل موقع على ان يحتوي موقع الكابينة الرئيسية، مسار التمديد، موقع كل كاميرا ونوعها، وأي مواد مساندة اخرى.
- ٢- يجب ان تحتوي الكابينة الرئيسية في كل موقع على NVR و Switch و UPS وحسب جدول الكميات.
- ٣- يجب فصل بين تمديد الكوابل الكهربائية وكوابل البيانات وأن لا يكون هنالك اي تقاطع بينهم.
- ٤- يجب عزل جميع الكوابل (كهربائية أو بيانات) بمواسير عازلة وترنكات لون أبيض قطر ٢٥ مم، على أن يتم وضع علبة صيانة لكل ١٠ متر.
- ٥- يجب تركيب الكاميرات بناءً على تعليمات لجنة الاشراف.
- ٦- في حال استدعى عمل حفريات في الموقع لتمديد الكوابل (الكهربائية أو بيانات) فعلى المقاول الالتزام بكود وزارة الاشغال على ان تكون الحفريات لا تقل ٣٠ سم
- ٧- على المتعهد الالتزام باستخدام كوابل بيانات بمواصفات لا تقل عن ٢٣ AWG Solid Bare Copper ، ٤ Pair PE ، مع حد أقصى Insertion loss 19.9 dB/100m عند تردد ١٠٠ MHz اثناء التمديد ولمسافة لا تزيد عن ٦٠ متر، وفي حال استدعى التمديد لمسافة اكثر من ٦٠ متر فعلى المتعهد استبدال الكوابل بنظام توصيل لاسلكي باستخدام (Wireless bridge) و (كابينة) و سويتش بناء على المواصفات الفنية للعطاء.
- ٨- يكون تمديد مواسير العزل خارج المباني من الأرض ولغاية إرتفاع (٢,٥) متر مواسير معدنية.
- ٩- على المتعهد تعريف كافة الأنظمة والكاميرات على النظام الرئيسي والمتواجد في مركز التحكم والسيطرة في مبنى وزارة المياه.
- ١٠- يجب ان تكون الاجهزة في الموقع متطابقة تشغيليا مع الأنظمة في مركز التحكم والسيطره/مبنى سلطة المياه – الشميساني.

الجزء الثالث

جدول الكميات

جدول الكميات

□	اسم المحطة	المحافظة	أحداثيات N	أحداثيات E	عدد الكاميرات □	NVR ٦ + ch ١٦ TB HDD	Switch 8 port	Ups 2 kva	Cabint 9U
١	محطة ضخ بئر علان	البلقاء	□		6	1	1	1	1
٢	رفع شفا العامريه	البلقاء	□		8	1	2	1	1
٣	محطة رفع السلط الدائري	البلقاء	□		8	1	2	1	1
٤	بئر عرنوس الحكومي	الزرقاء	□		6	1	1	1	1
٥	محطة رفع حطين	الزرقاء	□		8	1	2	1	1
٦	محطة منهل الميسة	البلقاء	□		8	1	2	1	1
٧	محطة الانتر ميديا	العاصمه	□		8	1	2	1	1
٨	محطة بئر عبدون	العاصمه	□		8	1	2	1	1
٩	محطة بئر وادي صقره	العاصمه	□		8	1	2	1	1
١٠	محطة بئر حزير	العاصمه	□		8	1	2	1	1
١١	محطة بئر رمان	العاصمه	□		8	1	2	1	1
١٢	مديرية مياه الشونه الجنوبيه	البلقاء			9	1	2	1	1
١٣	صيانة الشونه الجنوبيه	البلقاء			12	1	2	1	1
١٤	مكتب مياه يرقا	البلقاء			8	1	1	1	1
١٥	خزان العويليه	البلقاء			8	1	1	1	1
١٦	خزان ال ٥٠٠٠	الزرقاء			6	1	1	1	1
١٧	محطه الحلابات الجديده	الزرقاء			9	1	2	1	1
١٨	مكتب العامريه	الزرقاء			10	1	2	1	1
١٩	ابار الحلابات ٢	الزرقاء			4	1	1	1	1
٢٠	ابار الحلابات ٣	الزرقاء			4	1	1	1	1
٢١	ابار الحلابات ٤	الزرقاء			4	1	1	1	1
٢٢	ابار الحلابات ٥	الزرقاء			4	1	1	1	1
٢٣	ابار الحلابات ٦	الزرقاء			4	1	1	1	1
٢٤	ابار الحلابات ٧	الزرقاء			4	1	1	1	1
٢٥	ابار الحلابات ٨	الزرقاء			4	1	1	1	1
٢٦	ابار الحلابات ٩	الزرقاء			4	1	1	1	1
٢٧	ابار الحلابات ١٠	الزرقاء			4	1	1	1	1
٢٨	ابار الحلابات ١١	الزرقاء			4	1	1	1	1
٢٩	ابار الحلابات ١٢	الزرقاء			4	1	1	1	1
٣٠	ابار الحلابات ١٣	الزرقاء			4	1	1	1	1
٣١	ابار الحلابات ١٤	الزرقاء			4	1	1	1	1
٣٢	قرى بني هاشم	الزرقاء	□		5	1	1	0	0
٣٣	بوستر لب	مادبا	□		6	1	1	0	0
٣٤	خزان الرشيد	العاصمه	□		6	1	1	0	0
٣٥	خزان الخرابشه	العاصمه	□		6	1	1	0	0
٣٦	خزان عين غزال	العاصمه	□		4	1	1	0	0
٣٧	محطة اليزيديه	البلقاء	□		6	1	1	0	0
٣٨	ام شجيرات	العاصمه	□		4	1	1	0	0
٣٩	خزان ماركا	الزرقاء			٤	1	1	٠	0
٤٠	بئر ابو نصير خزان قرية	البلقاء			4	1	1	0	0

٤١	محطة ضح صافوط البلد	البلقاء			4	1	1	0	0
٤٢	محطة التموين	الزرقاء			4	1	1	0	0
٤٣	خزان عوجان السفلي	العاصمه			4	1	1	0	٠
٤٤	خزان عوجان العلوي	العاصمه			4	1	1	0	0
٤٥	خزان القادسيه	الزرقاء			4	1	1	0	0
٤٦	بئر عوجان ٢٣	الزرقاء			4	1	1	0	0
٤٧	بوستر ١١ وادي القمر	الزرقاء			4	1	1	0	٠
المجموع					271	47	60	31	31

جدول مواصفات المواد

بند	بيان الأعمال	نوع المادة	وصف المادة	الوحدة	الكمية	السعر الإجمالي			مدة التوريد	بلد المنشأ
						رقما	كتابة	رقما		
١	توريد كاميرات حسب تعليمات لجنة الاشراف.	6MP fixed Camera Bullet	Minimum 6MP, Fixed Bullet Min Effective Pixels (3200x1800) CMOS image "1/1.8 sensor mm Fixed Lens 2.8 Distance up to 30 meters Min Illumination 0.0003lux Color F1.0 aperture lens 24-hour full-color images Support H.265, H.264 and Smart codec Support WDR 120dB, HLC, BLC, 2D/3D DNR, Digital Defog and White Balance DORI Distance Detect min. 43m, observe min. 17m, recognize min. 8m, Identify min. 4m Support features including Cross line, intrusion detection, Motion detection, .tampering alarm Support ONVIF (Profile S, Profile G, Profile T), SDK, and API Support IP67 Operating Temperature - 30 °C to 60 °C Hardware must be fully NDAA Compliant The cameras must communicate with the NVR from the same brand via private protocol to ensure full functionality and feature support. Also, it must support the ONVIF protocol to guarantee interoperability and compatibility with other .third-party NVRs years' manufacturer 2 warranty, next-business day (NBD) hardware immediate replacement	عدد	271					

						٤٧	عدد	Channel Network Video -16 Recorder Resolution Up to 16 MP Up to 320Mbps Incoming Bandwidth Supported Resolutions: 16 MP, 12 MP, 8 MP, 6 MP, 5 MP, 4 MP, 3 MP, 1080P, 720P, D1, 2CIF, CIF Must support H.264, H.265, and Smart Codec Support G.711A and G.711U Audio Compression 1x HDMI, 1x VGA 3x USB 2.0 and 3.0 8x channels Alarm Input 2x channels Alarm Output 2x Ethernet RJ-45 interface Support TCP/IP, P2P, NTP, DHCP, PPPoE, HTTP, HTTPS, DNS, DDNS, SNMP, SMTP, NFS, RTSP, IPv6, IPv4 Protocols Supports 2x SATA interfaces, with each HDD supporting up to 24 TB storage capacity Must support RAID-1 technology for storage redundancy The communication between the cameras and the NVR must be via a private protocol, with mandatory support of ONVIF protocol to ensure future compatibility with any other third-party devices existing on site The NVR must support AI functionality such as face detection, face comparison, intrusion prevention, and motion detection along with advanced AI search and tracking functions, including face snapshot search, face comparison search, vehicle (motor and non-motor) search, human body search, general search, people counting reports and heat maps, and support for vehicle picture libraries The NVR shall support general alarm functions, including defocus detection, scene change detection, object left behind/removed detection, Auto Tracking, Motion Detection, Tampering Detection, Human Body Detection, Video Loss, Alarm Input, and audio detection Must Support cloud upgrade Supports ANR technology to improve storage reliability during network disconnection	NVR 16 Channel+ TB ٤HDD	توريد جهاز تسجيل شبكي حسب تعليمات لجنة الاشراف	٢

								Operating Temperature: -10 °C °C to 50 years' manufacturer 3 warranty, next-business day (NBD) hardware replacement Hardware must be fully NDAA Compliant Must be equipped with a 1x 4TB HDD			
						60	عدد	Industrial Switch: L2 Managed 8*10/100/1000 POE+ (30W) ports + 2*10/100/1000M Combo RJ45/SFP Slots, support IEEE 802.3af/at/bt standard , Min. 240W Power Budget, , input voltage: DC48- 57V (redundant), IP protecting level: IP40,DIN-rail installation power input ports Up to 15KB MTU across all interfaces Must support IEC 61000-4- 5, IEC 61000-4-2, IEC 61000- 4-4, EN 61000-6-2, EN 55035, IEC 60068-2-27, IEC 60068- 2-32, IEC 60068-2-6 Standard Operating temp. of - 40C to +75C Real-time abnormal event notifications for proactive fault detection Equipped with 2x 1G LX SM, 20 km Power supply: Din Rail power supply 240W	8 port POE industrial With Power Supply	توريد (Switch) حسب تعليمات لجنة الاشراف	3
						٣١	عدد	9U Cabinet 54mm x 45mm Cooling fan, shelf, 6way PDU Thickness not less than 1mm Full glass door Comply with ANSI/EIA RS-310- D. IEC60297-2. DIN41494; PART1: DIN41494: PART7 standard Access from back top and bottom Wall mount The cabinet must have rear access for any boxes or junction boxes. With Circuit breaker	Cabinet indoor	توريد كبائن داخلية مع قواطع كهربائية حسب تعليمات لجنة الاشراف.	4

					٣١	عدد	UPS 2Kva Line-Interactive UPS Tower Nominal Power 2000 VA with active power 1200 W Support 220 / 230 / 240 VAC Input Voltage 162 – 290 VAC Input Voltage Range 45 – 65 Hz Input Frequency and 50 / 60 Hz Output Frequency 198 – 280 VAC Output Voltage Simulated sine wave Waveform 2 – 6 ms Transfer Time Sealed Lead Acid Battery Type Backup Time 10-15 minutes at full load Charging Time Approximately 6-8 hours to fully charge from 0% to 100% 0°C to 40°C Operating Temperature USB Communication Port Support 4x Outlets Must Support Certifications CE, RoHS	UPS made in Europe	توريد (UPS) حسب تعليمات لجنة الاشراف.	5
					٤٧	عدد	- تركيب كاميرات وكبائن و (NVRs) و (Switches) و (Wireless links) حسب المواصفة الفنية وحسب متطلبات لجنة الاشراف. - تمديد كوابل بيانات: (Cat 6 made in with RJ45 حسب المواصفة الفنية وحسب متطلبات لجنة الاشراف. - أعمال حفريات حسب المواصفة الفنية وحسب متطلبات لجنة الاشراف. - عزل الكوابل بمواسير عازلة وترنكات حسب المواصفة الفنية ومتطلبات لجنة الاشراف. - كوابل كهربائية حسب المواصفة الفنية وحسب متطلبات لجنة الاشراف.	حفريات وكوابل بيانات ومواسير عزل وترنكات وتمديدات كهربائية وقواطع كهربائية	أعمال تركيب مواقع عدد (47) بنظام مراقبة كاميرات متكامل شامل أعمال الحفر والتمديد والعزل وحسب المواصفات الفنية وتعليمات لجنة الاشراف.	5

السعر الإجمالي رقماً (دينار.

..... السعر الإجمالي كتابة :

..... السعر الإجمالي بعد الخصم رقماً : ()

..... اسم المنافص (شركة / مؤسسة) :

..... هاتف المنافص (شركة / مؤسسة) :

..... فاكس المنافص (شركة / مؤسسة) :

..... البريد الإلكتروني :

..... التاريخ

..... الختم

..... التوقيع



الجزء الرابع

نماذج الكفالات



البنك

سند كفالة دخول عطاء

السادة: سلطة المياد

الفرع:

التاريخ: / /

تاريخ الاستحقاق:

رقم الكفالة:

تحية وبعد،

يكفل البنك فرع

السادة/ المناقص

بمبلغ () دينار فقط

سارية المفعول لغاية

وذلك لدخول العطاء رقم ()

الخاص بشراء

ويتعهد البنك بتمديد سريان الكفالة لتغطي مدة سريان العرض وبدفع قيمة الكفالة إليكم أو أي جزء منها عند أول مطالبة خطية منكم، وذلك خلال فترة سريانها، علماً بأن أي مطالبة ترد إلى البنك يجب أن تكون في أو قبل موعد استحقاقها، وتصبح الكفالة ملغاة بعد انتهاء مدتها.

..... البنك

سند كفالة حسن تنفيذ

الفرع:
التاريخ: / /
رقم الكفالة:

السادة : سلطة المياه

تحية وبعد،

يكفل البنك فرع

السادة/المتعهد

وذلك ضماناً لحسن تنفيذ قرار الإحالة الخاص بالعطاء رقم () والمتعلق ب (.....)

بمبلغ () دينار فقط

هذه الكفالة غير مشروطة وغير قابلة للنقض وسارية المفعول لغاية

يتعهد البنك بتمديد سريان هذه الكفالة تلقائياً أو دفع قيمتها إليكم أو أي جزء منها عند أول مطالبة خطية منكم بالدفع رغم أي معارضة من قبل المتعهد، ولا تلغى هذه الكفالة إلا بورود اشعار خطي من سلطة المياه

وفي حالة تخلف البنك عن دفع قيمة هذه الكفالة أو أي جزء منها لسلطة المياه لدى طلبها فإن البنك يفوض معالي محافظ البنك المركزي بناءً على طلب عطوفة امين عام سلطة المياه بقيدها على حسابه الجاري لدى البنك المركزي ولحساب الخزينة.

البنك

سند كفالة صيانة

الفرع :
التاريخ : / /
رقم الكفالة :

السادة : سلطة المياه

تحية وبعد،

يكفل البنك فرع

السادة / المتعهد

بمبلغ (دينار فقط)

سارية المفعول لغاية

وذلك ضماناً لصيانة اللوازم المحالة على المتعهد المذكور بموجب قرار الإحالة الخاص بالعطاء رقم (.....).

المتعلق ب

هذه الكفالة غير مشروطة وغير قابلة للنقض وتجدد تلقائياً ولا تلغى إلا بورود اشعار خطي من سلطة المياه .

ويتعهد البنك بدفع قيمة الكفالة إليكم أو أي جزء منها عند أول مطالبة خطية منكم، رغم أي معارضة من قبل المتعهد.

وفي حالة تخلف البنك عن دفع قيمة هذه الكفالة أو أي جزء منها لسلطة المياه لدى طلبها فإن البنك يفوض معالي محافظ البنك المركزي بناءً على طلب عطوفة امين عام سلطة المياه بقيدها على حسابه الجاري لدى البنك المركزي ولحساب الخزينة.

نموذج تقديم اعتراض
سلطة المياه / مديرية العطاءات والمشتريات

اسم المناقص:

رقم العطاء: الخاص ب.....

نوع الاعتراض :

المطلوب النظر فيه

.....

سبب/اسباب الاعتراض

.....

المرفقات :

.....

الختم والتوقيع :

هاتف :

فاكس:

الاجراء (يعبأمن قبل الموظف المختص في قسم العطاءات).....

.....

.....

مدونة السلوك الوظيفي (للتعامل مع المقاولين و الإستشاريين و الموردين لكل من عطاءات التنفيذ و المشتريات و اللوازم)

- ١- تقييد الاجتماعات داخل مبنى سلطة المياه مع المقاول بمواعيد مسبقة مع عمل محضر اجتماع يتم توقيعه و حفظه داخل ملف الإتفاقية.
- ٢- يتم إشراك مدير المشروع و رئيسه المباشر من سلطة المياه و مندوب الإستشاري إذا وجد و مندوب المقاول بالحد الأدنى.
- ٣- العمل على ضمان عدم التواصل لأي عضو من أعضاء اللجان الفنية المختصة بدراسة العروض الفنية أو المالية أو التأهيل المسبق بجميع أنواعها (لوائح ، مشريات ، أشغال) مع أي من المنقصين المتكتمين للغطاء أو غيرهم .
- ٤- عدم حضور الموردين في أي حال من الأحوال إلى سلطة المياه للمراجعة بخصوص عطاءات الأشغال و أن يتم حضورهم حال إستدعائهم رسمياً فقط.
- ٥- بما يخص الإتفاقيات التي تتضمن بنوداً لتتقالت جهاز الإشراف أو ممثلي صاحب العمل من سلطة المياه يتم عمل ما يلي : أ- تسليم المركبات حسب المواصفة المطلوبة في العقد و بالتاريخ المحدد بحضور رسمي يحفظ بملف الإتفاقية رسمياً و يوقعه مدير المشروع و مسؤوله المباشر و مندوب المقاول و الإستشاري إذا وجد ، ب- بخصوص بدل المحروقات الشهري يتم تسليم بطاقة إلكترونية تعمل على رقم السيارة المعتمدة حصراً و يتم عمل محضر شهري بها لكل مرة يتم تعبئتها إلكترونياً من قبل المقاول و يتم توقيع المخضر بنفس الألية الواردة في النقطة أ مع ضرورة الاحتفاظ بنسخة عم فائورة التعبئة لكل مرة.
- ٦- تحييد مندوب مفوض بصفة دائمة من قبل المقاول للمراجعة بالأمور المتعلقة بالمشروع و يتم تسعيته بعد إصدار أمر المباشرة و أن يكون التفويض من خلال توقيع صاحب الشركة أو المؤسسة (توقيع من البنك).
- ٧- الإلتعاد عن أي لقاءات إجتماعية غير ضرورية بين المقاول و الجهة المشرفة .
- ٨- الإفصاح عن أي علاقة قرابة أو نسب بين المشرف و المقاول و في حال وجود ذلك إستبدال المهندس المشرف.
- ٩- حال عمل أي موظف في سلطة المياه لدى أي من شركات المقاولين و الإستشاريين خارج مركز عمله (إجازة بدون راتب) يتم إستبعاده من متابعة أي مشروع لدى الشركات التي عمل بها سابقاً.
- ١٠- التأكيد على إستلام الوثائق و الكتب الصادرة عن الديوان المركزي الخاص بسلطة المياه و الموجهة للمقاول أولاً بأول بشكل أسبوعي بالحد الأقصى مع التأكيد على الديوان المركزي بأن يحفظ بجميع أصول المراسلات التي لم تسلم للمنقصين أو المقاولين و توفيقهم على نسخة منها حال إستلامها و إبلاغ الجهة المعدة للمراسلات حال تعذر التسليم مع إعتداد تاريخ جُم الديوان بشكل مرجعي.
- ١١- التواصل في حال وجود أي مشاكل في المشروع مع ضابط الإرتباط المعالي قبل التواصل مع أي مستوى أعلى لتجنب حدوث أي إرباكات.
- ١٢- تحديث و تعديل هذه المدونة سنوياً إذا اقتضت الحاجة إلى ذلك .